

بسم الله الرحمن الرحيم

علم المنطق: خلاصة المنطق خلاصة الدرس الخامس عشر القضية المنفصلة

القضية الشرطية المنفصلة تُحكم فيها العلاقة بين قضيتين بالانفصال أو نفيه (مثل: العدد إما أن يكون فردًا أو زوجًا). تنقسم إلى:

- 1. العنادية: الانفصال بين مقدمها وتاليها تناف حقيقى (مثل: العدد الصحيح إما زوج أو فرد).
- 2. **الاتفاقية**:الانفصال تناف اتفاقي غير حقيقي (مثل: أما أن يكون المدرس في الصف الأول عليًا أو أحمد إذا اتفق ذلك).

تقسيم آخر للمنفصلة:

على أساس استحالة أو إمكان اجتماع الطرفين (المقدم والتالي) وارتفاعهما:

- 1. **الحقيقية الموجبة**: استحالة اجتماع الطرفين واستحالة ارتفاعهما (مثل: العدد الصحيح إما زوج أو فرد).
- 2. **الحقيقية السالبة**: إمكان اجتماع الطرفين وإمكان ارتفاعهما (مثل: ليس الحيوان إما ناطقًا أو قابلًا للتعليم).